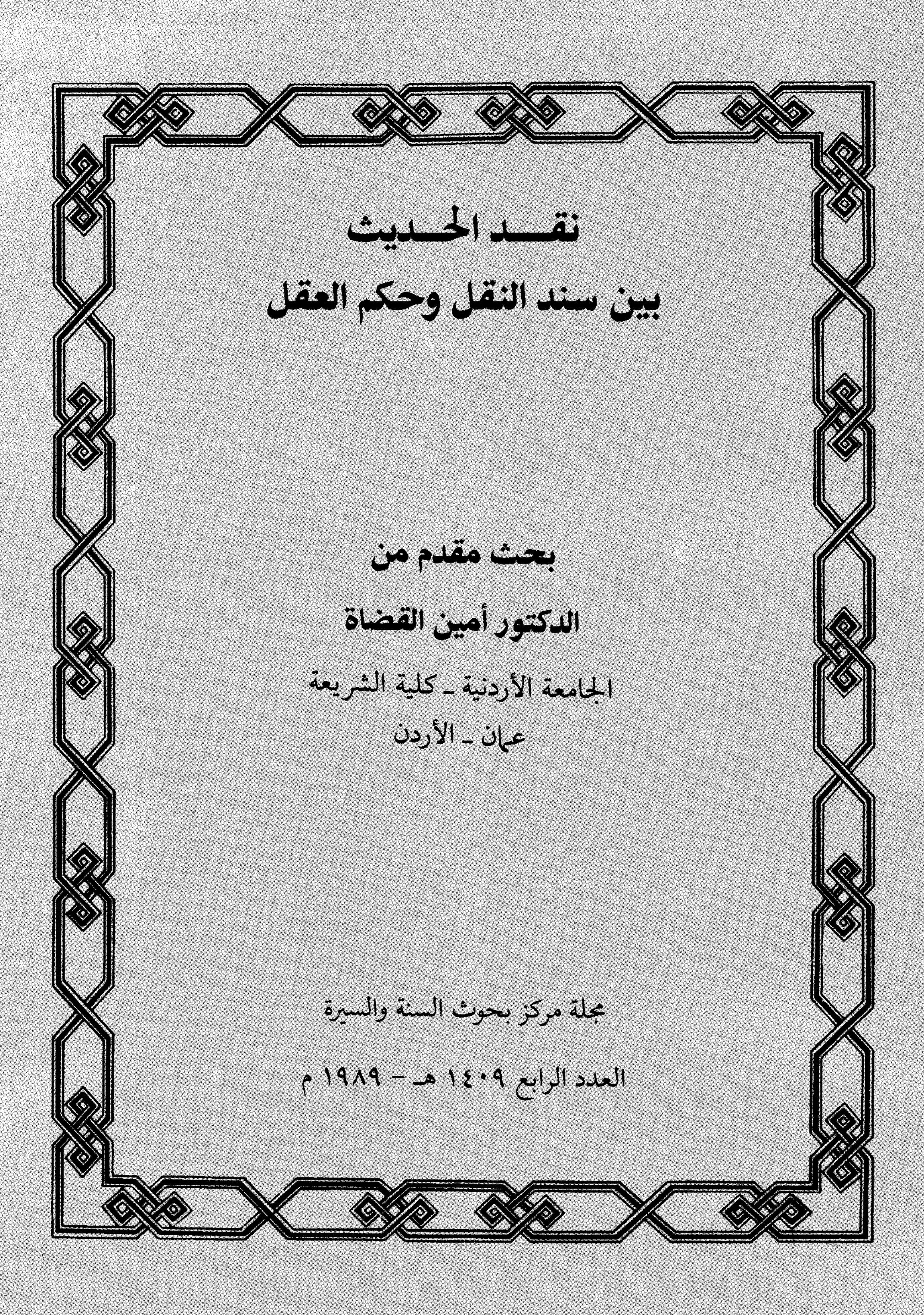


نقـــد الحـــديث
بين سند النقل وحكم العقل

بحث مقدم من

الدكتور أمين القضاة

الجامعة الأردنية ـ كلية الشريعة

عمان ـ الأردن

مجلة مركز بحوث السنة والسيرة

العدد الرابع ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م

تمهـــيد :

لما كان حديث رسـول الله صلى الله عليه وسلم المصـدر الثـاني للتشريع الإسـلامي كان لابـد لعلماء هذه الأمة من الاهتمام به ، والتفرغ له ، وإفراد التصنيف في مختلف جوانبـه ، حتى أصبح علم نقد الحديث من أجل العلوم الإسـلامية وأفضلها ، فلولاه لقال من شاء ما شاء ، وأبطل الناس ما شاؤا ، وحكموا أهواءهم ، وبرروا أخطاءهم .

ومن هنـا فقـد قيض الله عز وجل في كل عصر من العصور ، منذ عهد الرسول صلى الله عليه وسلم ، وإلى أيامنا هذه طائفة من العلماء ، نذروا أنفسهم لخدمة هذا العلم الشريف ، بإبرازه وإظهاره ، وتنقيته ، والذود عنه ، بحيث محصت الأحاديث التي يحتج بها من غيرها ، مما يطمئن الفقيه المستنبط للأحكام الشرعية حينـما يستند إلى حديث للاعتماد عليه دليلا شرعيا على حكم شرعي مأخوذ منه .

ولا غرو في ذلك ، فإن هذا من تيسير الله عز وجل ، لحفظ هذه الشريعة من أجل أن تبقى صالحة لكل زمان ومكان ، ولعل هذا ما قصده الرسول صلى الله عليه وسلم من قوله : «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق حتى يأتيهم أمر الله وهم ظاهرون»[1] .

وأشار الإمام البخاري في ترجمته لهذا الحديث ، وقد جعل نصه هو الترجمة ، إلى أن الطائفة المذكورة في الحديث هم أهل العلم فقال[2] : «باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق وهم أهل العلم» وأخرج الخطيب بسنده عن علي بن المديني أنه قال عن طائفة : «هم أصحاب الحديث»[3] ، وأخرج الحاكم بسنده صحيح عن الإمام أحمد بن حنبل أنه حينما سئل عن هذا الحديث قال : «إن لم تكن هذه الطائفة المنصورة أصحاب الحديث

---

(١) أخرجه البخاري - كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة - انظر فتح الباري ١٣/ ٢٩٣ .

(٢) فتح الباري ٣/ ٢٩٣ .

(٣) الخطيب البغدادي (أحمد بن علي بن ثابت) - شرف أصحاب الحديث - ص٢٧ .

فلا أدري من هم»[1] ، وأخرج الخطيب بسنده عن يزيد بن هارون مثل قول أحمد[2] .

ومن هنا فقد ظهر في وقت مبكر ، علم الحديث الذي جاء نتيجة الحاجة الملحة لتأصيل القواعد ، بهدف الحفاظ على حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من الدس والتحريف إلى أن اكتمل هذا العلم مع مرور الزمن ، حتى أصبح علما غاية في الدقة ، من خلاله يستطيع المتخصص أن يميز الصحيح من غيره ، وذلك من خلال الاستناد أولا إذ أن الحديث الذي لا سند له ، لا يعتبر في عرف المحدثين حديثا ، لأن قبوله أو رده إنما يكون من خلال نقلته ، ومن خلال المعقول ثانيا ، فلابد من موافقة الحديث لروح الشريعة الإسلامية والنصوص الثابتة .

إلا أن الأصوات المغرضة والأقلام المدسوسة ، كانت ولا تزال تظهر بين الحين والآخر ، مستغلة قلة معرفة بعض الناس بدقة القواعد العلمية للحديث من أجل أن تشكك ببعض النصوص ، وخاصة تلك التي ثبت للأمة صحتها ، وتناقلوها جيلا عن جيل بما يشبه الاجماع على صحتها ، كما هو الشأن في صحيح البخاري وغيره .

ومن الطبيعي أن يحاول هؤلاء ، التدليل على آرائهم ، فإنه ليس من فرقة من الفرق الكثيرة التي ضلت الطريق ، إلا وحاولت أن تستند إلى مبررات عقلية أو نقلية بحيث يتراءى للناظر من بُعد صدق هذه الدعاوي إذا ما اكتفى بهذه النظرات السطحية فيضل ويضل ، ولكنه إن أنعم النظر ، ودقق وحقق لمعرفة الحقيقة ، فإنها لن تفوته .

هذا وسأحاول في هذا البحث أن أتناول إحدى هذه القضايا ، وهي قضية الحكم على الحديث من خلال ما يقتضيه العقل فقط على سبيل الحدس والتخمين ، لا من خلال تطبيق القواعد الدقيقة لعلم الحديث على سند

(١) الحاكم النيسابوري (محمد بن عبد الله) - معرفة علوم الحديث - ص٢ .

(٢) شرف أصحاب الحديث - ص٢٦ .

الحديث ، وهي مسألة جد خطيرة ، في ترويجها من جهة وفي الأخذ بها من جهة أخرى .

ومن أجل بلورة هذه القضية ومعرفة المنهج الصحيح في النقد ، سأتناول في بحثي هذا - إن شاء الله - المسائل التالية :ـ

* السند وأهميته ، واعتناء الأمة به .

* القواعد الأساسية للحكم على الحديث .

* دور العقل في نقد الحديث .

* أنموذج من نقد الحديث بواسطة العقل فقط .

* المنهج النقدي عند علماء الحديث .

* نتائج البحث وخلاصته .

السند « أهميته وأعتناء الأمة به »:

يعرف المحدثون السند : بأنه الطريق الموصل إلى المتن ، وأصله من السند وهـو ما ارتفـع وعلا من سفح الجبل[1] ، لأن السند يرفعه إلى قائله ، أو من قولهم : فلان سند أي معتمد ، فسمي الأخبار عن طريق المتن سندا ، لاعتماد الحفاظ عليه في معرفة صحة الحديث أو ضعفه[2] .

والاسناد فن دقيق لنقد الأخبار والروايات ، ويعتبر من أدق أساليب النقد العلمي ومناهجه ، وعلماؤنا الأوائل من المحدثين هم أول من وضع قواعد هذا العلم ، بل وتفردوا به عن سائر الأمم ، يقول الإمام ابن حزم : (. . . ما نقله الثقة عن الثقة ، كذلك حتى يبلغ به إلى النبي صلى الله عليه وسلم يخبر كل واحد منهم باسم الذي أخبر عنه ونسبه ، وكلهم معروف الحال والعين ، والعدالة والزمان والمكان . . . وهذا نقل خص الله عز وجل به المسلمين دون سائر أهل الملل كلها ، وأبقاه عندهم غضا جديدا على قديم الدهور)[3] .

فالاسناد إذن وضع ليكون دليلا على صحة نسبة الحديث إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقضية التثبيت من الحـديث بدأت في عهده صلى الله عليه وسلم ، فقد روى الحاكم بسنده عن البراء بن عازب قال : (ما كل الحديث سمعناه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كان يحدثنا أصحابنا وكنا مشتغلين في رعاية الإبل ، وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كانوا يطلبون ما يفوتهم سماعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيسمعونه من أقرانهم ، وممن هو أحفظ منهم) ويعلق الحـاكم على ذلـك بقوله : (وكانوا يتشددون على من يسمعون منه)(٤) .

---

(١) الفيروزآبادي (محمد بن يعقوب) القاموس المحيط ، مادة سند ١/٣١٤ .

(٢) السيوطي (جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر) تدريب الراوي ، ١/٤١ .

(٣) ابن حزم (أبو محمد بن علي بن حزم) الفصل في الملل والأهواء والنحل - ١/٢٢١ .

(٤) الحاكم ، معرفة علوم الحديث ، ص ٤ .

ومن الواضح أن هذا التشدد كان في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم ، ثم استمر التشدد في سماع الحديث من راويه بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم ، وقد سلك كل واحد منهم الطريقة التي تضمن له التيقن من سلامة أداء الراوي للحديث كما سمعه .

فأبو بكر الصديق – رضي الله عنه – طلب من المغيرة بن شعبة في حديث أن للجدة السدس – شاهدا ، فأتى بمحمد بن مسلمة[١]، ولذا قال الذهبي في ترجمته من تذكرة الحفاظ : (وكان أول من احتاط في قبول الآخبار)[٢] .

وكان عمر بن الخطاب أيضا يطلب البينة على ذلك ، روى ابن حبان بسنده : (أن أبا موسى استأذن على عمر ثلاث مرات فلم يؤذن له ، فرجع فبلغ ذلك عمر ، فقال ما ردك ؟ فقال : إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : «إذا استأذن أحدكم ثلاث مرات فلم يؤذن له فليرجع»(٣) ، فقال : لتجيئني على هذا ببينة وإلا – قال حماد ابن زيد توعده – قال : فانصرف فدخل المسجد ، فأتى مجلس الأنصار ، فقص عليهم القصة ، فقالوا له : لا يقوم معك إلا أصغرنا ، فقام أبو سعيد فشهد ، فقال له عمر ، إنا لا نتهمك ، ولكن الحديث عن رسول الله شديد)[٤] ، ولذلك قال الذهبي في ترجمته من تذكرة الحفاظ : (وهو الذي سن للمحدثين التثبيت في النقل ، وربما كان يتوقف في خبر الواحد إذا ارتاب)[٥] .

---

(١) المرجع السابق نفسه ، ص ١٥ .

(٢) الذهبي (أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان) تذكرة الحفاظ ١ /٢ .

(٣) أخرجه البخاري ، كتاب الاستئذان –١٤ / ١٣٠ ، وأبو داود – كتاب الأدب – باب كم مرة يسلم الرجل في الاستئذان – ٤ /٣٤٥ والترمذي – كتاب الاستئذان – باب ما جاء في الاستئذان ثلاثة ٥ /٥٣ – وابن ماجه – كتاب الأدب – باب الاستئذان ٢ /١٢٢١ وغيرهم .

(٤) محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم البستي ، كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين – ١ /٣٧ .

(٥) تذكرة الحفاظ – الذهبي ١ /٦ .

وأما أمير المؤمنين علي رضي الله عنه ، فقد ثبت عنه أنه قال : «كنت إذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا ، ينفعني الله بها شاء أن ينفعني وإذا حدثني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعض أصحابه استحلفته ، فإن حلف لي صدقته ، وإنه حدثني أبو بكر ، وصدق عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : «ما من عبد يذنب ذنبا ويتوضأ ثم يصلي ركعتين ، ثم يستغفر لذلك الذنب إلا غفر الله له»[(١)] وكذلك فعله جماعة من الصحابة والتابعين[(٢)] .

لقد نهج الصحابة وغيرهم الطرق التي تكفل لهم التحقق من صحة نسبة الحديث إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم - كما قال - وليس هذا اتهاما من الصحـابة لبعضهم كما يظن ، وإنما هو رسم منهج لمن بعدهم ، ليسيروا على نهجهم في تحري صحة الحديث إلى أن يطمئنوا إليه .

وفي ذلك يقول ابن حبان : «قد أخبر عمر بن الخطاب ، أنه لم يتهم أبا موسى في روايته ، وطلب البينة منه على ما روى ، تكذيبا له ، وإنما كان يتشدد فيه لكي يعلم الناس أن الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شديد ، فلا يجيء من بعدهم من يجترىء فيكذب عليه صلى الله عليه وسلم ، أو يتقول عليه ما لم يقل ، حتى يدخل بذلك في سخط الله عز وجل .

وهـذان[(٣)] أول من فتشـا عن الـرجـال في الرواية ، وبحثا عن النقل في الأخبار ، ثم تبعهم الناس على ذلك[(٤)] .

وكان دليل ابن حبان في هذا ما رواه بسنده عن ابن عباس قال : «إنا كنا نحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إذ لم يكن يكذب عليه ، فلما ركب

---

(١) أخرجه الترمذي - ٢/٢٥٧ ، والإمام أحمد : المسند - ١/٢ - وأبو داود الطيالسي : المسند ص٢، ٣ - والهيثمي في موارد الظمآن - ص٦٠٨ رقم ٢٤٥٤ .

(٢) الحاكم - معرفة علوم الحديث - ص١٥ .

(٣) يقصد عمر وعليا رضي الله عنهما ، وأما أبو بكر فلم يذكر له رواية في ذلك .

(٤) ابن حبان - كتاب المجروحين - ١/٣٨ .

الناس الصعب والذلول[1] ، تركنا الحديث عنه[2] .

قال ابن حبان «قد أخبر ابن عباس أن تركهم الرواية وتشديدهم فيها على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كان منهم ذلك توقيا للكذب عليه من بعدهم ، لا أنهم كانوا متهمين في الرواية[3] .

يقول الاستاذ الشيخ عبد الفتاح أبو غده حول هذا المضوع[4] :

(. . . إن بعض الأجلة من الصحابة رضي الله عنهم ، قد رد حديثا رواه غيره من الصحابة الأجلة . . . ونفي أن يكون ذلك الحديث قاله سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والحق أن ذلك النفي لم يكن في نظر الصحابي النافي - جزما وقطعا ، بحمد الله وحفظه - لتهمة الكذب أو الاختلاق أو التقول من راوي ذلك الحديث ، وحاشا الصحابة رضي الله عنهم من ذلك ، وإنما هو من باب احتمال وقوع الخطأ أو السهو أو النسيان من المخطّأ في نظر النافي ، أو من باب النفي الناجم عن ظن واجتهاد من النافي ، لوجود نص قطعي ، أو حديث عنده ، يراه معارضا لذلك الحديث في نظره ، وليس من باب التكذيب والرمي بالوضع قطعا) . أ. هـ.

وهكذا ، يمكننا القول : إن هؤلاء الصحابة - أبا بكر وعمر وعليا وغيرهم - قد وضعوا بذلك حجر الأساس في علم الاسناد وأعطوا الإشارة لمن بعدهم من

---

(١) الصعب والذلول : من أوصاف البعير ، فالصعب : هو البعير العسر المرغوب عن ركوبه ، والذلول : هو البعير السهل اللين الانقياد ، المحبوب المرغوب فيه . وهو كناية عن سلوك الناس كل مسلك مما يحمد أو يذم .

(٢) والحديث أخرجه أيضا مسلم : الصحيح ، ج١ ، ص٨٠ ، وأخرجه ابن ماجه في المقدمة جـ١ ، ص١٢ ، ولكن بلفظ «أنا كنا نحفظ الحديث والحديث يحفظ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأما إذا ركبتم الصعب فهيهات» . وأخرجه مسلم أيضا بنفس اللفظ في المقدمة . انظر : مسلم : الصحيح ، جـ١ ، ص٨١ .

(٣) ابن حبان : كتاب المجروحين : ١/٣٨ .

(٤) أبو غدة : الاستاذ الشيخ عبد الفتاح أبو غده «لمحات من تاريخ السنة ، وعلوم الحديث» (ص: ٣٢، ٣٣) .

الصحابة والتابعين وأتباعهم ، بأن يعملوا على التوثق من الرواية ، والتثبت من أدائها كما جاءت من خلال الاسناد .

ويمكننا القول أيضا بأن هذه كانت المرحلة الأولى من مراحل نشأة الاسناد ، مع ملاحظة الفارق بينها وبين المراحل التي تليها من وجهين :-

الأول : أن الدافع في هذه المرحلة غير الدافع في المراحل الأخرى ، فهو في هذه المرحلة التثبت من أداء الراوي للحديث كما سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولبيان أن الحديث شديد ، وليس لأن الصحابة يتهمون بعضهم ، وقد صرح عمر بذلك لأبي موسى ، أنا لا نتهمك ولكن الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شديد ، فالصحابة كلهم عدول .

الثاني : أنه من زمن الصحابة الأول لم يكن هناك سلسلة إسناد فكل ما في الأمر صحابي سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا ، والصحابة عدول بدلالة الكتاب والسنة .

أما في المرحلة التي تلت فقد تعددت الرجال في السند ، ودخل فيه غير الصحابة المعدلين ، فاستوجب البحث والتقصي .

وبعد أن وقعت الفتنة التي بدأت بمقتل عثمان رضي الله عنه ، وما تلا ذلك من قتال بين علي ومعاوية - رضي الله عنهما - وما تكشفت عنه هذه الفتنة من انقسام المسلمين إلى شيع وأحزاب ، ظهرت البدع ، وكثر الداعون إليها ، عندئذ رأى العلماء أن الأسناد في رواية الحديث أصبح من لوازمه ، ولذلك أمروا به وسلكوا سبيله .

روى مسلم وغيره عن محمد بن سيرين أنه قال : (لم يكونوا يسألون عن الأسناد فلما وقعت الفتنة ، قالوا ، سموا لنا رجالكم ، فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم ، وينظر إلى أهل البدع ، فلا يؤخذ حديثهم)(١) . ومنذ ذلك

---

(١) أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه ١ / ١٥ وانظر الخطيب البغدادي (أحمد بن علي بن ثابت) - الكفاية في علم الرواية ص١٩٧ .

الحـين نشط العلماء في معـرفـة السنـد ، والتفتيش عنـه ، فكـانـوا يسنـدون أحاديثهم ، وإذا جاءهم حديث بدون إسناد فتشوا عنه من ذلك ما رواه ابن عبد البر والرامهرمزي عن الشعبي عن الربيع بن خثيم قال : «من قال لا إله إلا الله وحدة لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، يحيى ويميت ، وهو على كل شيء قدير ، عشر مرات كن له كعتق رقاب أو رقبة» . قال الشعبي : فقلت للربيع بن خثيم : من حدثك بهذا الحديث ؟ فقال : عبد الرحمن بن أبي ليلى ، فلقيت ابن أبي ليلى ، فقلت من حدثـك بهذا الحديث ؟ قال : أبو أيوب الأنصاري صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال يحيى بن سعيد القطان [1] : (وهذا أول من فتش عن الاسناد) .

وقـال أبـو العـالية البصري (ت: ٩٠هـ ، ٧٠٨م) : (كنا نسمع الرواية بالبصرة عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فما رضينا حتى رحلنا إليهم فسمعناها من أفواههم) [2] ، وهذا - وإن كان يدل على طلب العلو في السند - فإنه يدل أيضا على التثبت من الاسناد ، فالتثبت من الاسناد هدف من أهداف طلب العلو في السند ، وقد كان هذا دأب الحفاظ وأصحاب الحديث ، بل إنهم كانوا يخبرون تلاميذهم ويوصونهم بالسؤال عن الاسناد إذا ما سمعوا حديثا ، فهذا هشام بن عروة يقول : (إذا حدثك رجل بحديث ، فقل عمن هذا) [3] ، ويقول عبد الله بن المبارك : (الاسناد من الدين ولولا الاسناد لقال من شاء ما شاء) [4] .

قال الحاكم في تعليقه على قول ابن المبارك (فلولا الاسناد وطلب هذه الطائفة له ، وكثرة مواظبتهم على حفظه ، لدرس منار الإسلام ، ولتمكن أهل الالحاد

(١) الـرامهـرمزي (الحسن بن عبد الرحمن) - المحدث الفاصل بين الراوي والواعي والسامع - ص٢٠٨ . وابن عبد البر (يوسف بن عبد البر النمري) - مقدمة التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ١/٥٥ .

(٢) البغدادي (أحمد بن علي بن ثابت) - الرحلة في طلب الحديث - ص٩٣ .

(٣) الرازي (عبد الرحمن بن أبي حاتم) - تقدمة الجرح والتعديل - ص٣٤ .

(٤) صحيح مسلم ١/٨٧ ، ٨٨ ، وانظر أيضا الحاكم - معرفة علوم الحديث - ص٦ .

والبدع منه بوضع الأحاديث وقلب الأسانيد ، فإن الاخبار إذا تعرت عن وجود الأسانيد فيها كانت بتراً)[1] .

ولعل هذه هي المرحلة الثانية من مراحل نشأة الاسناد ، فقد كان المحدث أحيانا يسند وأحيانا لا يسند ، فإن سئل أسند ، وإلا فإن عدالته وثقته تكفي السامع .

ونستطيع القول إن هذه الحال كانت في أوائل القرن الثاني للهجرة ، روى ابن أبي حاتم بسنده عن شعبة أنه قال : (كنت أجالس قتادة فيذكر الشيء فأقول كيف إسناده ؟ فيقول المشيخة الذين حوله : إن قتادة سند ، فأمسكت ، فكنت أكثر مجالسته ، فربما ذكر الشيء ، فأذكره ، فعرف مكاني ، ثم كان بعد يسند لي[2] .

ومما يزيد في تحديد زمن هذا الأمر ، قول معمر بن راشد الأزدي (ت: ١٥٢هـ ، ٧٦٩م) . (كنا نجالس قتادة ونحن أحداث فنسأل عن السند فيقول مشيخة حوله : مه إن أبا الخطاب سند ، فيكسرونا عن ذلك)[3] ، ومعمر هذا يقول : طلبت العلم سنة مات الحسن ، ولي أربعة عشرة سنة ، أي أنه طلب العلم سنة ١١٠هـ ، وهذا يبين أن قتادة كان سنة ١١٠هـ يحدث بدون سند ، ولكنه عرف عن قتادة أنه كان يحدث بالسند في آخر عمره ، أي قبل سنة ١١٧هـ .

ومما يؤكد ذلك ما رواه ابن سعد بسنده عن حماد بن سلمة قال : (كنا نأتي قتادة فيقول : بلغنا عن النبي صلى الله عليه وسلم وبلغنا عن عمر ، وبلغنا عن علي ، ولا يكاد يسند ، فلما قدم حماد بن أبي سليمان[4] البصرة ، جعل يقول

---

(١) الحاكم : معرفة علوم الحديث ، ص٦ .

(٢) ابن أبي حاتم : تقدمة الجرح والتعديل ، ص١٦٦ .

(٣) محمد بن سعد البصري . الطبقات الكبرى ، ٧/ ٢٣٠ .

(٤) هو حماد بن أبي سليمان أبو اسماعيل الكوفي الفقيه ، أحد الحفاظ (ت حوال ١٢٠هـ - ٧٣٧م) .

حدثنا ابراهيم وفلان وفلان ، فبلغ قتادة ذلك ، فجعل يقول : سألت مطرفا وسألت سعيد بن المسيب ، وحدثنا أنس بن مالك فأخبر بالإسناد)[1] .

وتعتبر هذه هي المرحلة الثالثة من مراحل نشأة الاسناد حيث أصبح الحديث غير مقبول ما لم يصحبه الإسناد . حتى أن قتادة نفسه أصبح يسأل عن الاسناد .

يروي ابن أبي حاتم أن شعبة حدث ذات يوم بحديث ، فقال قتادة من حدثك ؟ أو من ذكر لك[2] .

وخلاصة الأمر أن الاسناد إنما كان وليد الحاجة إليه وأنه وجد من أجل التحقق من الحديث ولقد كان هذا هو الميزان الذي توزن به الأحاديث لمعرفة مقبولها من مردودها ، منذ عصر الصحابة رضوان الله عليهم إلى أن أصبح الإسناد من ضروريات الحديث ومستلزماته ، وعلى هذا أيضا درج جميع علماء الأمة إلى أيامنا هذه ، فكانت كل مرحلة تناسب الحاجة إلى ذلك .

القواعد الأساسية للحكم على الحديث :

يمكننا معرفة هذه القواعد من خلال تعريف الحديث الصحيح ، وهو (ما اتصل سنده بنقل العدل الضابط عن مثله من مبدأ السند إلى منتهاه من غير شذوذ ولا علة قادحة[3] .

وقد اشتمل هذا التعريف - كما هو واضح - على القواعد الأساسية للحديث المقبول وهي خمس قواعد : الاتصال ، العدالة ، الضبط ، عدم الشذوذ ، عدم العلة .

---

(١) ابن سعد : الطبقات ٧/٢٣١ .

(٢) ابن أبي حاتم : تقدمة الجرح والتعديل ص ١٦٦ .

(٣) ابن الصلاح (أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن) ، مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث ص٧،٨ .

العراقي (عبد الرحمن بن الحسين) التقييد والايضاح شرح مقدمة ابن الصلاح - ص٨ .

الصنعاني (محمد بن اسماعيل الأمير) ، توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الانظار - ١/١٤ .

القاسمي (محمد جمال الدين) ، قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث - ص٧٩ .

ولسنا هنا بصدد شرح هذا التعريف وبيان محترزاته وقضاياه ولكن لابد لنا من تقعيد هذه الأسس وبيان مدى ارتباطها بالنقل والعقل .

* الاتصـــال :

فالاتصـال : أمر يخص السند بحيث يحكم على كل رجل من رجاله بأنه سمع من الآخر ، أو تحمل الحديث بطريقة من طرق التحمل المقبولة عند المحدثين .

ومعـرفـة ذلـك تتم بواسطة كتب الرجال ، ومعرفة التاريخ ولقاء المشايخ ورحلاتهم ، وهو أمر متيسر للباحث منذ بدء اشتغال العلماء بهذا العلم وإلى يومنا هذا .

* العــدالـة :

والعدالة : تخص السند كذلك إذ أنها معرفة حال رجال الاسناد ومدى توفر هذه لصفة التي تحمل صاحبها على التقوى واجتناب الأدناس وما يخل بالمرؤة عند النا.س .

والتعرف على ذلك أيضا أمر ممكن من خلال كتب الجرح والتعديل وكتب الرجال ، ومن هنا نشأ علم الجرح والتعديل ، وألفاظه ومصطلحاته ، وما يتعلق به .

* الضـــبط :

والضبط : صفة من صفات ناقل الحديث وراويه . وهو من قضايا السند ، ومن هنا كان العلماء يهتمون بمقارنة الروايات وامتحان الرواة ، وتصنيفهم إلى مراتب بحسب تمكن هذه الصفة منهم . فكان منهم الحفاظ المتقنون ، وكان منهم من يحفظ ويخطىء ، ومنهم من يهم ، ومنهم من فحش غلطه .

وهكذا ، كما نرى أمثلة ذلك في كتب الرجال .

* الشـــذوذ :

أما الشذوذ : وهو مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه ، فربما يكون له علاقة بالسند وقد يكون له علاقة بالمتن .

* العـــلة :

وأما العلة : فهي خلل يقدح في الخبر الذي ظاهره السلامة اطلع عليه بعد التفتيش . وقد قسمها المحدثون إلى قسمين : علة في السند ، وعلة في المتن . وعلة المتن باب واسع جدا لنقد الحديث وضع له العلماء ضوابط وموازين دقيقة بواسطتها يمكن الكشف عن حقيقة الحديث .

هذا ومن خلال هذا العـرض المـوجـز يتضـح لنا أن بعض هذه القواعد الأساسية قد انصبت على نقد السند وهي الأولى والثانية والثالثة وبعضها قد اهتم بنقد المتن - وإن كان لنقد السند أيضا فيها نصيب - وهي الشذوذ والعلة .

ثم إن القـواعـد الثلاث التي اختصت بنقد السند لا يمكن استعمالها أو تطبيقها إلا من خلال توظيف العقل . وبعبارة أخرى : أن نقد السند لا يتم بمعزل عن العقل ، ولكن من خلال قواعد منضبطة تطبق على معطيات موجودة في الحديث سندا ومتنا .

دور العقل في نقد الحديث :

يتضح مما سبق أن دور العقل في نقد الحديث يبرز من خلال أمرين رئيسيين :-

الأول :

توظيف العقل في تطبيق القواعد الثلاث الأولى (العدالة ، الاتصال ، الضبط) على الحديث ، وبيان مدى العلاقة بين الحديث وبين القواعد ، وهو لون من ألوان استعمال العقل وتحكيمه ، ومما يؤكد ذلك أن بيان هذه العلاقة ومعرفتها والكشف عنها ، والتثبت من وجودها وعدمه لا يتأتى لكل واحد فلا يصل إلى هذه الرتبة إلا من بلغ رتبة عليا في الحديث وعلومه ، ورزق صبرا وجلدا في البحث والتنقيب والاستنتاج .

مثال ذلك : ما رواه أبو داود بسنده عن ميمون بن أبي شبيب أن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «أنزلوا الناس منازلهم»[1] .

قال أبو داود : ميمون لم يدرك عائشة .

وهذا يعني أن أبا داود على قدره وعلمه ، قد حكم على الحديث بالانقطاع وهو سبب موجب لضعف الحديث .

إلا أن ابن الصلاح استطاع أن يثبت اتصال هذا الاسناد فقال : (وفيما قاله أبو داود نظر ، فإنه - أي ميمون - كوفي متقدم ، قد أدرك المغيرة بن شعبة ومات المغيرة قبل عائشة ، وعند مسلم التعاصر مع إمكان التلاقي كاف في ثبوت الادراك ، فلو ورد عن ميمون أنه قال لم ألق عائشة استقام لأبي داود الجزم بعدم

---

(١) أبو داود : السنن ، ج٤ ص٢٦١ ، كتاب الأدب : باب انزلوا الناس منازلهم ، والحديث أخرجه مسلم معلقا بصيغة الخبر عن عائشة في المقدمة ، انظر مسلم : الصحيح ، ج١ ، ص٥٥ .

إدراكه وهيهات ذلك [1] . ولذلك حكم عليه أبو عبد الله الحاكم في كتابه معرفة علوم الحديث بالصحة [2] .

فهنا يتبين لنا كيف أن ابن الصلاح أثبت بطريقة الاستنتاج العقلي اتصال السند ولكنه مع ذلك استخدم مقدمات التاريخ حتى وصل إلى هذه النتيجة .

الثـاني :

شرطا الحديث الصحيح اللذان لهما علاقة وطيدة بالمتن وهما الشذوذ والعلة :

أمـا الشـذوذ : وهو مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه ، وذلك حين يتعارض حديثان ولا يعرف الناسخ والمنسوخ يصار عندئذ إلى الجمع والتوفيق بينهما فإن لم يكن . فالترجيح . فيرجع الحديث الذي يكون راويه أوثق ويسمى محفوظا ، ويحكم على الآخر بالشذوذ هو من أنواع الحديث المردود . في حين أن السند إلى هذا الحديث قد يكون مقبولا عند المحدثين وذلك بحسب الظاهر .

وأما دور العقل في هذا فيتبين من خلال الأمور التالية :ـ

١ - معرفة تعارض الحديثين في المعنى وهو أمر يحتاج إلى معرفة المعنى ، وإمعان العقل فيه بحيث يتبين إمكانية التوفيق أو عدم ذلك .

٢ - محاولة تأويل بعض هذه الأحاديث لتنسجم مع بعضها بعضا ومن هنا نشأ علم هام من علوم الحديث وهو علم مشكل الحديث أو علم تأويل مختلف الحـديث . حتى أفرد فيه بعض العلماء التصانيف الجامعة ، ومنهم ابن قتيبـة الـدينـوري في كتابه «تأويل مختلف الحديث» والطحاوي في كتابه «مشكل الآثار» وغيرها .

٣ - النظر في مدى توافر شروط العدالة والضبط في الرواة ثم ترجيح أحدهما على الآخر بحيث يحكم لحديث بأنه محفوظ في حين يحكم للحديث الآخر بالشذوذ .

---

(١) نقله عنه النووي : شرح مسلم ، ج١ ، ص١٩ .

(٢) الحاكم : معرفة علوم الحديث ، ص٤٩ .

وهذه العملية لا تحتاج إلى إعمال العقل فقط بل تحتاج إلى إجهاده ، وتقليبه في كثير من قضايا المنطق والعقل حتى يستقيم الأمر .

أما العلة : - وخاصة علة المتن - فإن مجالها واسع جداً وقد قسم المحدثون علة المتن إلى أنواع كثيرة .

يقول الدكتور همام سعيد في كتابه «العلل»[1] يمكننا أن نرجع علل المتون إلى الأنواع التالية :-

الأول : ما كانت علته إحالة المعنى كليا أو جزئيا .

الثاني : ما كانت علته تحريفا في لفظ من ألفاظه .

الثالث : ما كانت علته مخالفة الراوي الذي رواه لمقتضاه .

الرابع : ما كانت علته إدراج كلام آخر فيه ليس منه .

الخامس : ما كانت علته أنه لا يشبه كلام النبوة .

هذا وقد وضع المحدثون كذلك ضوابط ووسائل متعددة يمكن من خلالها الكشف عن الحديث وتمييزه عما ليس بحديث ، وذلك من خلال استعمال العقل وتحكيمه في الحديث ، ومن هذه الوسائل :-

١ - أن يكون الحديث مخالفا لدلالة القرآن القطعية أو السنة المتواترة أو الاجماع القطعي مع عدم إمكانية الجمع .

٢ - ركاكة الحديث المروي لأن الرسول صلى الله عليه وسلم أوتي جوامع الكلم فحديثه غاية في البلاغة والفصاحة[2] .

٣ - مخالفته للعقل بحيث لا يقبل التأويل كالجمع بين الضدين وغير ذلك .

٤ - الوعيد الشديد على أمر هين أو الأجر العظيم على عمل قليل مثل (من قال

---

(١) الدكتور همام عبد الرحيم سعيد - العلل في الحديث ، ص١٥٠ .

(٢) هذا ولا يعترض على ذلك بأن العلماء أجازوا رواية الحديث بالمعنى فإن الرواية بالمعنى إنما تكون في تغيير بعض ألفاظ الحديث وليس تغييره وروايته بالمعنى بالكلية .

لا إله إلا الله خلق الله من هذه الكلمة سبعين ألف طائر)[1] .

وهذه الوسائل وتلك الأنواع - كما نلاحظ - وغيرها مما لم نذكره اختصارا قد شملت جميع وجوه النظر العقلي في الحديث بحيث جعلت أمام الباحث ميدانا واسعا يصول فيه ويجول لنقد الحديث من هذه الزاوية بل نرى أن العلماء قد ذهبوا إلى أكثر من فتح المجال وتجويز ذلك . فقد ذهبوا إلى وجوب هذا المنهج النقدي حيث بوب البغدادي في كتابه الكفاية على هذا الموضوع بقوله[2] : (باب في وجوب اطراح المنكر والمستحيل من الأحاديث) .

ولقد برع علماء الحديث في هذا المجال ، حتى أصبحت خبرتهم فائقة في هذا المنهج النقدي ، يقول الربيع بن خثيم : (إن من الحديث حديثا له ضوء كضوء النهار نعرفه ، وإن من الحديث حديثا له ظلمة كظلمة الليل ننكره)[3] .

وقال ابن الجوزي : (واعلم أن الحديث المنكر يقشعر له جلد طالب العلم ، وينفر منه قلبه في الغالب)[4] .

وروى الخطيب بسنده عن الأوزاعي : (كنا نسمع الحديث ونعرضه على أصحابنا كما نعرض الزائف ، فما عرفوا منه أخذناه ، وما أنكروا منه تركناه)[5] .

وهذه الأخبار وغيرها تؤكد لنا سلامة هذا المنهج النقدي الذي اعتمد كثيرا على نقد المتن ، ولكن ذلك - كما أسلفنا - لا يتأتى لكل أحد فلابد من دراية وخبرة ، ومرتبة عليا في هذا المجال ، فكما أن الصائغ يكتشف الزائف من الصحيح من الذهب ، وعالم الآثار يتعرف على القطع الأثرية بمجرد رؤيتها ،

---

(١) انظر ابن القيم (أبو عبد الله محمد بن أبي بكر المعروف بابن قيم الجوزية) ، المنار المنيف في الصحيح والضعيف ، ص٥٠ - ١٠٦ ، وقد أوصل علامات الوضع إلى (١٩) تسع عشرة علامة .

(٢) الخطيب : الكفاية ، ص٦٠٢ .

(٣) الخطيب : الكفاية ، ص٦٠٥ ، والحاكم : معرفة علوم الحديث ، ص٦٢ .

(٤) ابن الجوزي : (أبو الفرج عبد الرحمن بن علي) ، كتاب الموضوعات ١/١٠٣ .

(٥) الخطيب : الكفاية ، ص ٦٠٥ .

وتاجر الأقمشة يعرف القماش الجيد من الرديء ، فكذلك المحدث تتكون له ملكة معينة ، يستطيع من خلالها معرفة ذلك .

ورحم الله علماءنا الأوائل ، فهذا الأوزعي الفقيه المشهور ، لا يجرؤ أن ينقد الحديث بهذه الطريقة بنفسه بل يعرضه على أهل الاختصاص ويلتزم بحكمه عليه[1] .

وهذا بخلاف ما نرى هذه الأيام ، فقد فتح الباب على مصراعيه ليلج منه من دب ودرج ، وأصبح كل من يستطيع أن يوصل كتابا إلى مطبعة أو مقالا إلى صحيفة ، يخوض في هذا الميدان ، وهو ليس ميدانه ، فيقع في متاهات لا أول لها ولا آخر فيضل ويضل ، ويزيغ ويزيغ دون أن يدري ، فراحوا ينكرون ما هو من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ويردونه ، لأنه لا يوافق هواهم أو اجتهادهم العقلي ، دون رؤية ، وما ذلك إلا خطوات في طريق الغاء السنة .

وصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث يقول : «يوشك الرجل متكئا على أريكته يحدث بحديث من حديثي فيقول : بيننا وبينكم كتاب الله عز وجل ، فما وجدنا فيه من حلال استحللناه وما وجدنا فيه من حرام حرمناه ، ألا وإن ما حرم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مثل ما حرم الله»[2] .

يقول الاستاذ مصطفى السباعي في هذا الصدد[3] :

(. . . أما المستشرقون فلم يقفوا من رسول الله هذا الموقف بل نقدوا أحاديثه على وفق ما يعرفون من أصول النقد العام لأخبار الناس العاديين ، ذلك لأنهم ينظرون إلى الرسول كرجل عادي لم يتصل بوحي ، ولم يطلعه الله على مغيبات ، ولم يميزه عن بني الإنسان بأنواع من المعارف والكرامات ، فإذا روي عنه حديث ينبىء عن معجزة علمية لم تكن معروفة في عصره ، قالوا : إن هذا

---

(١) الخطيب - الكفاية ص ٦٠٥ .

(٢) أخرجه أبو داود : السنن ، ج٤ ، ص٢٠٠ ، كتاب السنة ، باب في لزوم السنة . وابن ماجة : السنن ، ج١ ، ص٦ ، المقدمة : باب تعظيم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(٣) د. مصطفى السباعي ، السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي - ص٢٧٧ .

موضوع لأنه لا يتفق مع علوم الناس ومعارفهم في عصره ، وإذا روي لهم حديث عليه صبغة القانون قالوا : إن هذا موضوع لأنه يمثل الفقه الإسلامي بعد نضوجه ، ولا يمثله في سذاجته وبساطته في عصر النبي والصحابة ، وإذا رويت لهم بشارة من الرسول أو أخبار عن أمر يقع للمسلمين في المستقبل قالوا : إن ظروف النبي لم تكن تسمح له أن يقول هذا القول .

وهكذا وقفوا من رسولنا عليه الصلاة والسلام موقف المنكر لرسالته ، المتشكك في صدق ما بلغ به عن الله ، المماري في سمو روحه التي اتصلت بالملأ الأعلى ، ففاض منها النور والحكمة والعلم والمعرفة ، ولم يكتفوا بذلك بل حملوا على علمائنا لأنهم لم يقفوا منه هذا الموقف .

وعلماؤنا معذورون إن لم يتجهوا مع المستشرقين في هذا الاتجاه الخاطىء ، لأنهم يؤمنون بمحمد بن عبد الله رسولا كريما ، أرسله الله إلى الناس أجمعين بشرع محكم ، وسعادة شاملة للناس في دنياهم وأخرتهم) . أ . هـ .

ولو دققنا النظر في هؤلاء المتمسكين بالحكم العقلي المجرد ، لتبين لنا أن أحكامهم ليست عقلية بالمعنى الدقيق ، لأنها لا تستوفي جانب السند ، إنما هي من باب الحدس والتخمين ، يخضع فيها الناقد كثيرا لاعتباراته الخاصة ، ومنشأ هذا المنهج عندهم فقدانهم أساس البحث الدقيق وهو السند ، ولنقص المعلومات المتوفرة لديهم ، مما يجعل العقل يستكمل الأحداث من حدسه ، ويستنتج الأمور من خلال تصوراته الخاصة .

أنموذج من نقد الحديث بواسطة العقل فقط[1] :

ظهرت بداية هذا المنهج النقدي في العصر الحديث ، من خلال كتابات بعض المستشرقين[2] ، ثم تبعهم بعض تلامذتهم في بلاد المسلمين[3] . ولقد تكفل علماء المسلمين آنذاك بالرد عليهم وإعادة الأمور إلى نصابها[4] ، فخبت جذوة نارهم ، ثم رأينا في أيامنا هذه من يحاول أن يردد تلك الشبهة ، بهدف التشكيك في سنة نبينا عليه الصلاة والسلام ، متسربلا بسربال الحرص على تنقية

---

(١) قد يتوهم بعضهم أن هذا النوع من النقد قد ظهر في القرون الأولى ، منذ أن انتقد الدارقطني حوالي مائتي حديث في صحيحي البخاري ومسلم ، وأحب أن أشير هنا ، إلى أن الدار قطني وقلة من العلماء لم ينتقدوا هذه الأحاديث من حيث صحتها ، وإنما لأنها بنظرهم غير مستوعبة لشروطهما ، وقد بين علماء الأمة منذ القدم توفر شروطهما في هذه الأحاديث . يقول الإمام النووي في مقدمة شرحه على صحيح مسلم (١ :٢٧) : (قد استدرك على البخاري ومسلم أحاديث أخلا بشرطهما فيها ، ونزلت عن درجة ما التزماه . فقد ألف الإمام الحافظ أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني في بيان ذلك في كتابه المسمى «الاستدراكات والتتبع» وذلك في مائتي حديث . .) انظر كلام النووي هذا ، وتأييد الحافظ ابن حجر له في مقدمة كتابه العظيم «فتح الباري» والتي سماها «هدى الساري» ص٢٤٦ .

(٢) من أمثال جولد زيهر في كتبه : مذاهب التفسير الإسلامي ، والعقيدة والشريعة في الإسلام ودراسات إسلامية وغيرها ، وكذلك شبرنجر ، وما كتبه هؤلاء المستشرقون في دائرة المعارف البريطانية .

(٣) ومنهم أحمد أمين في فجر الإسلام وضحاه وظهره ، ومحمود أبو ريه في كتابه «أضواء على السنة المحمدية» وغيرهما .

(٤) ومن ذلك : كتاب «السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي» ، د. مصطفى السباعي . وكتاب : «دفاع عن السنة ورد شبهات المستشرقين والكتاب المعاصرين» للأستاذ محمد أبو شهبه . وكذلك كتاب «دفاع عن الحديث النبوي وتفنيد شبهات خصومه» وهو عبارة عن مجموعة مقالات وأبحاث كانت تنشر يرد فيها علماء المسلمين على أولئك الناس ، نشر مكتبة المثنى ، عابدين ، مصر ، ١٩٧٢م . وكتاب «دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تدوينه د. محمد مصطفى الأعظمي وغيرهم .

السنة النبوية والذود عنها ، ونحن هنا لسنا بصدد عرض تلك الشبهة ، ولكني سأعرض أنموذجا واحدا لهذا المنهج النقدي تاركا لذكاء القارىء أن يحكم على هذا الأمر :

قال أحدهم[1] : (علينا أن نبطل عمل الخصوم والأعداء ، ونسد عليهم طريقهم في الهجوم والاعتداء فإنهم لما لم يجدوا في القرآن ولا في نظم الاسلام ما يهاجمون به ، ويستندون عليه ، اتجهوا إلى السيرة العطرة لسيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأدخلوا عليها الأكاذيب بخبث ودهاء ، وتناقلناها ، وما زلنا ، دون روية أو دراسة ، فهاجموا الإسلام بذكاء . أدخلوا الأباطيل في التفاسير القرآنية ، ودسوا الأكاذيب في الأحاديث النبوية فعلينا التفكير والتأمل والتدبر ، وتنقية الصفحة الطاهرة من السيرة العطرة مما ألصقوه بها ، والغرض واضح جلي منها وفيها وعليها ، فكيف نتداول في كتب السيرة مثلا أن سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم مات ودرعه مرهونة عند يهودي على أكله وأكل عياله ، هل يعقل أن يقدم الجندي سلاحه لعدوه ، يرهنه عنده مهما كان السبب فكيف بالقائد ، بل كيف بالنبي ، يقدم درعه لدى عدوه ، ومن ؟ اليهودي ، وهل إلى هذا الحد ، ضاقت بالنبي في آخر أيامه ، وبعد أن أتم فتوحاته ، واستتب الأمر بالاسلام في معظم أنحاء العالم ، وأصاب المسلمون الثراء العريض ، والمال والوفير ، فلم يجد أكله ، وأين أمواله ، وما كان يصل إليه من أنصبته التي حددها القرآن ، هل أنفقها كلها ، فبسط يده كل البسط ، وهو الذي تلى على الناس أمر الله ، له ولهم ، بألا يبسطوا أياديهم في الإنفاق كل البسط في النص القرآني : ﴿ ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك ، ولا تبسطها كل البسط فتقعد ملوما محسورا ﴾ (٢٩ سورة الإسراء) ، بل وأين كان قادة الإسلام الكبار منهم ، أين عثمان الذي جهز جيش العسرة من ماله كاملا ؟ وأين أبو بكر ، وأين عبد الرحمن

---

(١) هو الأستاذ عبد الرزاق نوفل ، انظر مجلة الشريعة عدد٢٢٨ ، محرم ١٤٠٥هـ ، تشرين أو ١٩٨٤م ، ص٦ ، وكان ذلك تحت عنوان «بمناسبة ذكرى الهجرة المباركة : «قرن مشرق جديد بأمل عريض سعيد» .

ابن عوف ، هل كل هؤلاء تركوا حبيبهم وسيدهم وقائدهم وزعيمهم ، بل نبي الله ، حتى ينفذ كل ماله ، ولا يجد إلا اليهودي يرهن عنده درعه ، ثم يموت مدينا له ، راهنا درعه لديه ، حتى يفكه أبو بكر ، لا أعتقد ، ولا يعقل ذلك ، وإنما أراد الأعداء والخصوم أن يوجهوا أهل الإسلام إلى الفقر ، والتخلف عن السعي ، والتكاسل في طلب الرزق ، ولقد نجح هؤلاء الخصوم حيث حبب إلى المسلمين الفقر ، ووجدنا العدد الكثير من المسلمين في فترات طويلة ركنوا إلى الحياة الفقيرة ، دون أن يبذلوا ما بذله السابقون من جهد حتى يتميزوا على العالم بدينهم وعلمهم وقوتهم ، والقوة من عناصرها المال) . أ . هـ .

نلاحظ هنا أن الكاتب - وهو كغيره ممن ينهج هذا المنهج - قد اعتبر هذا الحديث من الأكاذيب المدسوسة على الأحاديث النبوية ، وذلك لعدة أسباب أختصرها فيما يلي :-

١ - لا يعقل أن يقدم الجندي سلاحه لعدوه ، يرهنه عنده ، مهما كان السبب فكيف بالقائد بل كيف بالنبي ؟

٢ - ليس من المعقول أن ينتهي الأمر بالنبي صلى الله عليه وسلم في آخر أيامه بحيث لا يجد قوته ، بعد ما أصاب المسلمون الثراء العريض والمال الوفير .

٣ - لا يعقل أن يصيب الفقر الرسول صلى الله عليه وسلم في هذا الوقت لأنه له خمس الغنائم ، والله تعالى أمره بعدم بسط اليد ، وعدم الإسراف في النفقة .

٤ - لا يعقل أن تصل الحاجة برسول الله صلى الله عليه وسلم إلى هذا الحد دون أن يقدم له أصحابه المال والطعام ، من أمثال عثمان وأبي بكر وعبد الرحمن بن عوف وغيرهم من أغنياء الصحابة .

هذا المنهج النقدي للأحاديث - كما نلاحظ - يعتمد على المعقول ، والمعقول يتفاوت بتفاوت العقول ، فالذي يراه بعض الناس معقولا . قد يراه آخرون غير معقول ، ومن هنا كان اختلاف العلماء في كثير من الأمور الاجتهادية

التي تبنى على الدليل العقلي ، ولذا فإنه من المناسب أن أبين وجهة النظر الأخرى لهذا الحديث .

أولاً :

هذا الحديث صحيح حكم عليه عدد من العلماء بالصحة ، حيث روي بعدد من الطرق عن عدة من الصحابة منهم : عائشة ، وعبد الله بن عباس ، وأسماء بنت زيد ، وأنس بن مالك .

أما حديث عائشة : فمن طريق الأسود بن يزيد عنها بلفظ «توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ودرعه مرهونة عند يهودي بثلاثين صاعا من شعير» أخرجه البخاري(١) ، وأحمد(٢) ، والبيهقي(٣) .

وأما حديث عبد الله بن عباس : فمن طريق عكرمة عنه : قال «توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ودرعه مرهونة عند يهودي بثلاثين صاعا من شعير لأهله» . أخرج الترمذي(٤) ، وأحمد(٥) ، والنسائي(٦) ، والدارمي(٧) ، والبيهقي(٨) ، وابن ماجة(٩)، وابن عدي(١٠) ، وقال الترمذي حديث حسن صحيح ، وقال صاحب الاقتراح : هو على شرط البخاري كما نقله عنه الحافظ في التلخيص الحبير(١١) .

---

(١) البخاري : الصحيح مع فتح الباري ، ج١ ، ص٩٩ ، ج٨ ، ص١٥١ .
(٢) أحمد المسند ، ج٦ ، ص٢٣٧ .
(٣) البيهقي : السنن الكبرى . ج٦ ، ص٣٦ .
(٤) الترمذي : الجامع مع تحفة الأحوزي ، ج٤ ، ص٤٠٥ .
(٥) أحمد : المسند ، ج١ ، ص٢٣٦ ، ٣٠٠ ، ٣٦١ .
(٦) النسائي : السنن مع حاشية السندي وشرح السيوطي - ٣٠٣/٧ .
(٧) الدارمي : السنن ، ج٢ ، ص٢٥٩ ، ٢٦٠ .
(٨) البيهقي : السنن الكبرى ، ج٦ ، ص٣٦ .
(٩) ابن ماجة : السنن ، ج٢ ، ص٨١٥ .
(١٠) ابن عدي : (أبو أحمد عبد الله بن عدي) ، الكامل في ضعفاء الرجال ١٩٢٢/٥ .
(١١) ابن حجر (أحمد بن علي بن حجر) ، تلخيص الخبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير ج٣ ، ص٣٥ ، وصاحب الاقتراح هو ابن دقيق العبد .

وأما حديث أسماء بنت زيد : فمن طريق شهر بن حوشب عنها : أخرجه ابن ماجة [١] ، وأحمد [٢] ، وابن عدي [٣] ، بلفظ «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توفي يوم توفي ، ودرعه مرهونة عند رجل من اليهود بوسق من شعير» .

وأما حديث أنس رضي الله عنه ، فمن طريق قتادة عنه أخرجه البخاري [٤] ، والنسائي [٥] ، والترمذي [٦] ، وابن ماجة [٧] ، بذكر الرهن فقط ، وابن حبان [٨] ، والبيهقي [٩] ، وأحمد [١٠] . وهذا لفظ الترمذي : «مشيت إلى النبي صلى الله عليه وسلم بخبز شعير واهالة سنخة ، ولقد رهن له درع عند يهودي بعشرين صاعا من طعام ، أخذه لأهله ، ولقد سمعته ذات يوم يقول : ما أمسى في آل محمد صاع تمر ، ولا صاع حب ، وأن عنده يومئذ لتسع نسوة» . وقال الترمذي بعده : «حديث صحيح» : وأخرجه أحمد [١١] ، ولكن عن طريق الأعمش عن أنس بلفظ «كانت درع رسول الله صلى الله عليه وسلم مرهونة ، ما وجد ما يفكها حتى مات» . ورجال إسناده رجال الصحيحين غير أن الأعمش مدلس وقد رواه بالعنعنة ، وهو لم يسمع من أنس رضي الله عنه ، قال علي بن المديني كما في المراسيل لابن أبي حاتم [١٢] : (الأعمش لم يسمع من أنس بن مالك إنما رآه بمكة يصلي خلف المقام ، فأما طرق الأعمش عن أنس فإنما يرويها عن يزيد الرقاشي عن أنس) .

---

(١) ابن ماجة : السنن ، ج٢ ، ص٨١٥ .
(٢) أحمد : المسند ، (٦ : ٤٥٣ مختصرا) و (٦ : ٤٥٧) .
(٣) ابن عدي : الكامل ، ح٤ ، ص١٣٥٦ .
(٤) البخاري : الصحيح ، ج٤ ، ص٣٠٢ ، وج٥ ، ص١٤٠ ،
(٥) النسائي : السنن ، ج٧ ، ص٢٨٨ .
(٦) الترمذي : الجامع مع تحفة الأحوذي ج٤ ، ص٤٠٥ .
(٧) ابن ماجة : السنن ، ج٢ ، ص٨٠٥ .
(٨) انظر الهيثمي : موارد الظمآن ، ص٢٧٥ .
(٩) البيهقي : السنن الكبرى ، ج٦ ، ص٣٦ .
(١٠) أحمد : المسند ، ج٣ ، ص١٣٣ ، ٢٠٨ ، ٢٣٨ .
(١١) أحمد : المسند ، ج٣ ، ص١٠٢ .
(١٢) ابن أبي حاتم (محمد بن ادريس الرازي) - المراسيل / ص٨٢ .

واسم هذا اليهودي الذي رهن النبي صلى الله عليه وسلم درعه عنده : أبو الشحم كما جاء مصرحا به في رواية الشافعي في مسنده[1] ، من طريق جعفر بن محمد عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم رهن درعه عند أبي الشحم اليهودي ، وكذا في رواية عند البيهقي[2] .

ثانيا :

هناك حكم كثيرة وفوائد جمة يمكن معرفتها من هذا الفعل للنبي صلى الله عليه وسلم ، ومن أهمها :-

أ - أنه أراد أن يبين مشروعية الرهن[3] ، وكذلك مشروعية التعامل مع الذميين ، ولقد اقتضت الحكمة الإلهية أن يمارس الرسول صلى الله عليه وسلم أفعالا بنفسه من أجل بيان الجواز ، ومنها : زواجه عليه الصلاة والسلام بزينب من أجل إبطال عادة التبني ، وإفطاره في رمضان يوم بدر . . الخ .

ب - في الحديث دلالة على ما أمر الإسلام من الزهد والتقلل من الدنيا ، وكان عليه الصلاة والسلام المثل الأعلى لأصحابه في هذا المجال .

جـ - الحكمة في عدول النبي صلى الله عليه وسلم عن معاملة مياسير الصحابة إلى معاملة اليهود ، لأنه يمكن أن لا يكون عندهم طعام إذ ذاك ، فاضل عن حاجتهم ، أو خشي أنهم لا يأخذون منه ثمنا ولا عوضا[4] ، وقال ابن قتيبة[5] : (. . وكيف يعلم المسلمون وأهل اليسار من صحابته بحاجته

---

(١) الشافعي (محمد بن ادريس) ، المسند ، ص٢٥١ .

(٢) البيهقي : السنن الكبرى ، ج٦ ، ص٣٧ .

(٣) ولذلك بوب البيهقي في السنن الكبرى لهذا الحديث وغيره : باب جواز الرهن ، ج٦ ، ص٣٦ .

(٤) انظر المباركفوري (محمد بن عبد الرحمن) ، تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي ٤/٤٠٦ .

(٥) ابن قتيبة الدينوري ، تأويل مختلف الحديث ، ص٩٩ .

إلى الطعام ، وهو لا يعلمهم ولا ينشط في وقته ذلك اليهم ، وقد نجد هذا بعينه في أنفسنا وأشباهنا من الناس ، ونرى الرجل يحتاج إلى الشيء فلا ينشط فيه إلى ولده ، ولا إلى أهله ولا إلى جاره ، ويبيع العلق[1] ، ويستقرض من الغريب والبعيد .

د - أن التساؤل عن أموال الرسول صلى الله عليه وسلم ، وأين أنفقها يدل على عدم معرفة سيرته ، حيث كان ينفق كل ماله في سبيل الله وليس على نفسه حتى يوصف ببسط اليد!! ، أضف إلى ذلك أن الرجل الموسر ، قد تمر عليه أحوال لا يحضره فيها مال ، وله من المال الشيء الكثير فيحتاج إلى أن يقترض ، وإلى أن يرهن ، فكيف بمن لا يبقى له درهم ، ولا يفضل عن مواساته ونوائبه زاد[2] .

والخلاصة : فإن هذا الحديث يعتبر منهجا من مناهج الرسول صلى الله عليه وسلم في التربية والتشريع وغير ذلك ، فكيف يسوغ لنا أن نهمل هذه المعاني ، ونلتفت إلى معان أخرى نتحسسها من خلال واقعنا نحن الذي غالبا ما نبتعد به عن منهج النبي صلى الله عليه وسلم .

---

(١) العلق : النفيس من كل شيء يتعلق به القلب .

(٢) انظر ابن قتيبة : تأويل مختلف الحديث ، ص٩٩ .

المنهج النقدي عند علماء الحديث :

إن الذي يتعرف على طريقة المحدثين ومنهجهم في الحكم على الحديث ، يلاحظ أنهم قد حكموا موازين منضبطة ، أشبه بالطريقة الرياضية ، إذا طبقت على الحديث تطبيقا سليما دقيقا ، كانت النتيجة واضحة لا يختلف فيها اثنان .

ذلك أن الشروط الواجب توافرها في الحديث حتى يكون صحيحا ، هي شرط متفق عليها ، وأما ما حصل من اختلاف بين العلماء في الحكم على بعض الأحاديث - وهو قليل - فإن مرد ذلك إلى مدى تساهل أو دقة بعض المحدثين في تطبيق هذه الشروط المتفق عليها ، أو اختلاف اجتهادهم في رتبة الراوي ، ورتبة الحديث ، أو اشتراط بعض الشروط الزائدة ، كما في الحديث المرسل .

وأما هذه الشروط فمنها ما يتعلق بالراوي من حيث العدالة والضبط ، ومنها ما يتعلق بإثبات اتصال السند ، ومنها ما يتصل بالمتن .

ولتوضيح هذا الأمر نفترض أننا نريد أن نحكم على حديث روي لنا بستة رواة مثلا ، فهذا يحتاج إلى أن يقوم الناقد بعدد كبير من العمليات المتعلقة بالحديث ورجاله على النحو التالي :-

١ - إثبات عدالة الراوي :-

لابد من توافر أربعة شروط في كل راو حتى يوصف بالعدالة[1] فيكون مجموع العمليات التي لابد من القيام بها لاثبات عدالة جميع رواة الحديث : ٦×٤=٢٤ (أربع وعشرون) عملية .

٢ - إثبات ضبط الراوي :-

والضبط نوعان : ضبط صدر ، وضبط كتاب ، ثم لإثبات الضبط لابد من مقارنة روايات كل راو بروايات الثقات الأثبات من رواة الحديث المشهورين ، وأيضا لابد من التأكد من كونه غير مختلط ، فهذه أربع عمليات لا مناص من القيام بها لإثبات ضبط كل راو فيكون المجموع ٦×٤=٢٤ (أربع وعشرون) عملية .

(١) وهي أن يكون مسلما بالغا عاقلا ، سليما من أسباب الفسق وخوارم المرؤة . انظر السيوطي ، تدريب الراوي - ١/ ٣٠٠ .

٣ - لابد من إثبات اتصال السند :

وذلك من خلال معرفة وفاة الراوي ، ولقاءاته ورحلاته ومشايخه ، وتلاميذه ، فهذه أيضا أربع عمليات لابد من القيام بها في كل علاقة اتصال بين راويين وبما أن عدد علاقات الاتصال خمس ، فيكون مجموع العمليات في هذه الحالة ٥×٤=٢٠ (عشرون) عملية .

٤ - يحتاج الناقد إلى القيام بالعمليات التالية أيضا :

أ - البحث في روايات الحديث الأخرى ، وذلك من أجل إثبات عدم شذوذ الحديث .

ب - التأكد من عدم وجود علة في المتن ، وغالبا ما يكون مجالها العقل .

جـ - التأكد من عدم وجود علة في السند .

مجموع العمليات التي قام بها ناقدالحديث هو :-

٢٤ + ٢٤ + ٢٠ + ٣ = ٧١ (أحدى وسبعون) عملية . وكل عملية تحتاج إلى عمليات فرعية أخرى .

هذا ولا يفوتني أن أبين بأنه لو كانت نتيجة هذه العمليات إيجابية في سبعين منها ، وسلبية في واحدة لما استطاع أن يحكم على الحديث بالصحة ، بل يكون برتبة أدنى من ذلك ، وهذا يبين لنا مدى دقة منهج المحدثين ، فهو منهج منضبط بضوابط وموازين محددة .

وأما المنهج العقلي فغير منضبط لأن مرده الفهم ، والفهم يتفاوت بتفاوت الأشخاص ومدى إدراكهم لمقاصد الشريعة ، ويختلف باختلاف التجربة ، وتفاوت مراتب العلم والفطنة ، وهذه قضية قررها القرآن الكريم في قوله تعالى : ﴿ ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة ولا يزالون مختلفين ﴾[1] .

---

(١) سورة هود - آية (١١٨) .

نتائج البحث :

بعد هذا العرض لكلا المنهجين ، لابد من محاولة وضع تصور واضح يكون بمثابة النتائج فأقول :-

أولا : إن علماء المسلمين اهتموا بنقد الحديث من حيث السند ومن حيث المتن ، وليس كما يتوهم ، كان اعتناؤهم بنقد السند فحسب ، فقد كان للعقل في منهجهم دور بارز .

ثانيا : الاعتماد على السند وحده لا يكفي ، بل لابد من الاعتماد على العقل وذلك من خلال توظيف العقل في تطبيق الشروط المتفق عليها للحديث الصحيح .

ثالثا : الحكم على الحديث من خلال ما يمليه العقل أمر غير منضبط وذلك لتفاوت مدارك الناس ونظراتهم إلى كثير من قضايا الشريعة والحياة .

رابعا : إن المنهج النقدي السليم الذي يطمئن الباحث على صحة نقد الحديث ، هو التطبيق الصحيح لمنهج علماء الحديث ، إذ لابد من اعتبار الأمرين معا ، السند والمتن ، فهما خطان متوازيان لا يغني وجود أحدهما عن الآخر .

خامسا : أن تكامل منهج النقد عند المحدثين يبرز من خلال استيفائه كل جوانب البحث النقدي .

المراجع المستخدمة في البحث مرتبة
على الكتب حسب الحروف الهجائية

١ - تأويل مختلف الحديث / (ابن قتيبة الدينوري ، ت ٢٧٦) دار الكتاب العربي ، بيروت .

٢ - تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي / المباركفوري (محمد بن عبد الرحمن ت١٣٥٣هـ) دار الفكر ، بيروت ، ط٣ ، ١٩٧٩م .

٣ - تدريب الراوي شرح تقريب النواوي / السيوطي (جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، ت٩١١هـ)، دار الكتب الحديثة ، ط٢ ، ١٩٦٦م .

٤ - تذكرة الحفاظ / الذهبي (أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان ، ت٧٤٨هـ) ، تحقيق د. عبد الرحمن المعلماني اليماني .

٥ - تقدمة الجرح والتعديل / الرازي (عبد الرحمن بن أبي حاتم ت٣٢٧هـ) حيدر أباد ، الهن، ط١ .

٦ - التقييد والايضاح شرح مقدمة ابن الصلاح / العراقي (عبد الرحمن بن الحسين ت٨٠٦هـ) ، دار الحديث للطباعة ، بيروت ، ط٢ 1985 .

٧ - تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير / ابن حجر (أحمد بن علي بن حجر ت٨٥٢) ، دار المعرفة ، بيروت ١٩٦٤ ، تحقيق عبد الله هاشم يماني .

٨ - توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار / الصنعاني (محمد بن اسماعيل الأمير ت١١٨هـ) ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ط١ ، تحقيق محمد محيى الدين عبد الحميد .

٩ - الجامع الصحيح / البخاري (محمد بن اسماعيل ، ت٢٥٦هـ) ، المطبعة السلفية ، القاهرة ، ط١ .

١٠ - الجامع الصحيح / الترمذي (أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة ، ت٢٧٩هـ) دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، أحمد محمد شاكر .

١١ - الرحلة في طلب الحديث / البغدادي (أحمد بن ثابت ، ت٤٦٣هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، تحقيق نور الدين عتر .
١٢ - سنن الدارمي / الدارمي (أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل ، ت٢٢٥هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، تحقيق محمد أحمد دهمان .
١٣ - سنن أبي داود / أبو داود (سليمان بن الأشعث السجستاني ت٢٧٥هـ) ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد .
١٤ - السنن الكبرى / البيهقي (أحمد بن الحسين بن علي ت٤٥٨هـ) طبع الهند ، ط١ ، ١٣٤٤هـ .
١٥ - سنن ابن ماجه / ابن ماجة (أبو عبد الله محمد بن يزيد ت٢٧٥هـ) ، دار الفكر ، بيروت ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي .
١٦ - السنن / النسائي (أحمد بن شعيب ت٣٠٣هـ) ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت .
١٧ - شرف أصحاب الحديث / الخطيب البغدادي (أحمد بن علي بن ثابت ، ت٤٦٣هـ) ، مطبعة جامعة أنقرة ١٩٧١م ، تحقيق د. محمد سعيد خطيب أوغلي .
١٨ - صحيح الإمام مسلم بشرح النووي / (الإمام مسلم بن الحجاج القشيري ت٢٦١هـ) ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ط٢ ، ١٩٧٢م .
١٩ - طبقات الحفاظ / السيوطي (عبد الرحمن بن أبي بكر ت٩١١هـ) ، مطبعة الاستقلال الكبرى ، نشر مكتبة وهبة ، ط١ ، ١٩٧٢م .
٢٠ - الطبقات الكبرى / ابن سعد (محمد بن سعد البصري ت٢٣٠هـ) ، دار صادر ، بيروت ، ط١ .
٢١ - العلل في الحديث / الدكتور همام عبد الرحيم سعيد ، دار العدوي للتوزيع ، عمان ، الأردن ، ط١ ١٩٨٠م .

٢٢ - الفصل في الملل والأهواء والنحل / ابن حزم (أبو محمد بن علي بن حزم ت٤٥٨هـ) دار الجليل بيروت ١٩٨٥ ، تحقيق د. محمد ابراهيم نصر و د. عبد الرحمن عميرة .

٢٣ - القاموس المحيط / الفيروزابادي (محمد بن يعقوب ت٨١٧هـ) ، ط٢ ، ١٩٥٣م .

٢٤ - قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث/ القاسمي (محمد جمال الدين ت١٣٣٢هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط١ ، ١٩٧٩م .

٢٥ - الكامل في ضعفاء الرجال / ابن عدي (عبد الله بن عدي ت٣٦٥هـ) ، دار الفكر ، بيروت ، ط٢ ، ١٩٨٥م .

٢٦ - كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين / البستي (محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم ت٣٥٤هـ) ، دار الوعي ، حلب ، ط١ ، ١٩٧٦ . تحقيق محمود ابراهيم زايد .

٢٧ - كتاب الموضوعات / ابن الجوزي (عبد الرحمن بن علي ت٥٩٧هـ) ، دار الفكر ، بيروت ، ط١ ١٩٦٦ ، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان .

٢٨ - الكفاية في علم الرواية / الخطيب البغدادي (أحمد بن علي بن ثابت ت٤٦٣هـ) ، دار الكتب الحديثة ، مصر ، ط١ .

٢٩ - لمحات من تاريخ السنة وعلوم الحديث/ أبو غدة (عبد الفتاح أبو غدة) ، مكتب المطبوعات الإسلامية ، حلب ، ط١ ، ١٩٨٤م .

٣٠ - مجلة الشريعة ، عدد ٢٢٨ ، محرم ١٤٠٥هـ ، تشرين أول ١٩٨٤ مقال للأستاذ عبد الرزاق نوفل بعنوان «بمناسبة ذكرى الهجرة المباركة : قرن مشرق جديد بأمل عريض سعيد .

٣١ - المحدث الفاصل بين الراوي والواعي والسامع / الرامهرمزي (الحسن بن عبد الرحمن ت٣٦٠هـ)، دار الفكر ، بيروت ، ط١ ، ١٩٧١م .

٣٢ - المراسيل / ابن أبي حاتم (محمد بن ادريس الرازي ت ٣٢٧هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط١ ، ١٩٨٣م، تحقيق أحمد عصام الكاتب .

٣٣ - المسند / (الإمام أحمد بن حنبل ت ٢٤١هـ) ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ط٥ ، ١٩٨٥م .
٣٤ - المسند / الشافعي (محمد بن ادريس ت٢٠٤هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ط١ ، ١٩٨٠م .
٣٥ - المسند / الطيالسي (أبو داود سليمان بن داود الجارور ت٢٠٤هـ) ، طبع الهند ، ونشر دار الكتاب اللبناني ودار التوفيق ، ط١ ، ١٩٠٣ .
٣٦ - معرفة علوم الحديث / الحاكم النيسابوري (محمد بن عبد الله ت٤٠٥هـ) ، المكتبة العلمية بالمدينة المنورة ، ١٩٧٧م .
٣٧ - مقدمة التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد / ابن عبد البر (يوسف بن عبد البر النمري ت٥٦٣هـ) ، وزارة الأوقاف المغربية ، تحقيق مصطفى بن أحمد العلوي ، ومحمد عبد الكبير البكري .
٣٨ - مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث / ابن الصلاح (أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن ت ٦٤٢هـ) ، دار الحكمة ، دمشق ١٩٧٢م..
٣٩ - المنار المنيف في الصحيح والضعيف / ابن القيم (شمس الدين محمد بن أبي بكر ت٧٥١هـ) ، مكتب المطبوعات الإسلامية ، حلب ١٩٧٠م تحقيق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة .
٤٠ - موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان / الهيثمي (نور الدين علي ابن أبي بكر ت٨٠٧هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت تحقيق محمد عبد الرزاق حمزة .
٤١ - هدى الساري / ابن حجر (أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ت٨٥٢هـ) ، المطبعة السلفية ، القاهرة ، ط١ .